

احدهما وقضى بدوام النكاح والتمتع الكفار **حججه**  
وقيل فاسده ولينكاح الامه المسلمه دون الاربع ان  
خاف العنت ومجن عن صداق حرم وجوز الاربع ولو  
يعتبر الشرطين واعتبر خلقه عن خره ولو في حديثه  
وللعبد نكاح الامه وتمعنه ان كان تحت خره وبه قال  
في روايه وكيس اللاب نكاح امه ابنه وجوز ولا حد  
بوطيها في غير نكاح ولو قال زوجتك موليتي على  
ان تزوجني موليتك وبصح كل صداق الاخرى **بطل**  
وهو الشغار **وحججه** بمهر المثل وصورة مالك واحمد  
فيها اذا قال زوجتك موليتي على ان تزوجني موليتك  
بغير صداق وابطلاه **وحججه** بمهر المثل ولا يصح نكاح  
المتعنه والاستمتاع السيد بمجوسه وغيرها خلا لالتام  
ونشروط التحليل مفسد للعقد ولم يفسد لكن لم يكتف  
في عودها الى الاقل في روايه ونية التحليل لا تقبل  
وقيل تقبل وبه قال في روايه ويحصل التحلل بالوطي  
في العيب والاحرام وقيل لا واذا شرط عدم المسافه  
او النقله لم يلزمه وعليه مهر المثل وقيل يلزمه وبه  
قيل في روايه فان لم يفعل فسخت واوجب مهر المثل  
والطسي ان ليريق **باب الخيار والعيب هو حجب**  
وتعنين وجنون وجدام وبرص ورتقا وقرن فكل  
منها بئس الخيار وخض نثبيته بالحجب والعنته  
الا الحارثين ولم تثبته بعيب فيها ولا خيار بانفراق

مايين

بين مدخل الذكر وسلك البول وقال بثبوتها  
به وجد وثا عيب مثبت الفسخ وكذا احد **وحججه**  
عيبها في الاظهر وقيل لا وخيار العتق على الفوق  
في الاظهر واقتة الباقوت بالوطي ولا خيار بالعق تحت  
حد وانثته والله اعلم كتاب الصداق لا يفسد  
النكاح بفساده وقيل يفسد في روايه ولا يعرف  
مذهب احمد فيه واقله ما يتمول وقد عه  
درهم او دينار وقيل اربعة او ثلثه درهم **وحججه**  
ان يكون منفعه حر ومنعه وبه قال في روايه  
وتحوز ان يكون تعليم القران وتمعنه وبه قال  
في المشهور وتملك المراه بالعقد وقيل نصفه  
نقطه للمفوضه قبل الدخول **وتبعه** وقيل لا  
وقال في روايه نصف مهر المثل وتقدير المتعنه  
الى الحاكم في الاظهر وفي قول اقل يتمول وقد  
رها بدرع وخمار ولحفه لا تزيد على مهر المثل  
وقال في روايه ما يجزى في الصلاه درع وخمار  
في اخرى يقدرها الحاكم ويختلف مهر المثل بالسن  
والمال والجمال والكاره والشيء به والبلد ولا  
لغيره بنساء العصبات دون الام والجماله واعتبر  
بالعصبه دون امها وخالتها الامن عشرين شهرا  
قال باعتبار زوات رجها وقيل يعتبر المسا  
راه في الجمال والشف والمال الا ان يكون من